



Human Rights Council

104/6 - منع الإبادة الجماعية

قرر مجلس حقوق الإنسان في جلسته الحادية والعشرين المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر 2007، بدون تصويت، اعتماد ما يلي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان 62/2005 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2005، وإلى مقرر المجلس 102/2 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2006،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل ذات النقاط الخمس لمنع الإبادة الجماعية وأنشطة المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية (E/CN.4/2006/84)،
وإذ يحيط علماً أيضاً بما استجد من تطورات منذ تقديم التقرير،

يطلب إلى الأمين العام أن يُتيح للمجلس في دورته السابعة تقريراً مستكملاً، ويدعو المستشار الخاص إلى إلقاء كلمة أمام المجلس في نفس الجلسة عن التقدم المحرز في اضطلاع
